الأمم المتحدة

A/C.3/57/L.53

الجمعية العامة

Distr.: Limited
12 November 2002
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والخمسون
اللجنة الثالثة

البند ١٠٩ (ب) من جدول الأعمال
مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إثيوبيا، الأردن، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، أوكرانيا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البرازيل، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينا فاسو، بوروندي، بوليفيا، تركيا، ترينيداد وتوباغو، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، السلفادور، السنغال، سيراليون، شيلي، الصين، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، كرواتيا، كوستاريكا، مالطة، مصر، مالي، المغرب، المكسيك، منغوليا، موناكو، ناميبيا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس: مشروع قرار

حقوق الإنسان والفقر المدقع

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١] والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٢]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٢]، والصكوك الأخرى لحقوق الإنسان التي اعتمدتها الأمم المتحدة،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

131102 131102 02-68982 (A)
0268982

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من إعلان وبرنامج عمل فيينا، الذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣[٣]، ومن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥[٤]، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة المعنونة، ''مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة''، المعتمد في جنيف في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠[٥]، وتسلم بمساهمات نتائج المؤتمرات والدورات الاستثنائية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا، مثل المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية الذي عقد في مونتيري في الفترة من ١٨ حتى ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٢، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، الذي عقد في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس حتى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢،

وإذ ترحب بقرار مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الداعي إلى إنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر وتعزيز التنمية الاجتماعية والبشرية، على النحو المحدد في الفقرة ٦ (ب) من خطة تنفيذه[٦]،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٧] وأهداف التنمية الواردة فيه، بما في ذلك الالتزام بتخفيض نسبة من يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد ونسبة من يعانون من الجوع من سكان العالم إلى النصف،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٩٦/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي أعلنت فيه ١٧ تشرين الأول/أكتوبر اليوم الدولي للقضاء على الفقر، و ١٨٣/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي أعلنت فيه ١٩٩٦ السنة الدولية للقضاء على الفقر، و ١٠٧/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي أعلنت فيه عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) و ٢٠٧/٥٦ المتعلق بتنفيذ عقد الأمم

---

(٣) A/CONF.157/24 (الجزء الأول)، الفصل الثالث.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/ مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.IV.8) الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٥) القرار S-24/2، المرفق.

(٦) انظر تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس حتى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع --.E.02) الفصل الأول، القرار ٢، الفقرة ٧ (ب).

(٧) القرار ٢/٥٥.

المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، بما في ذلك الاقتراح الداعي إلى إنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٠٦/٥٥ المؤرخ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وقراراتها السابقة فيما يتعلق بحقوق الإنسان والفقر المدقع،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٣٤/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، الذي سلمت فيه بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان جوهري من أجل تفهم حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٠٧/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي أعربت فيه عن قلقها العميق إزاء استمرار تزايد عدد من يعيشون في فقر مدقع في بلدان عديدة، ومعظمهم من النساء والأطفال الذين يشكلون أشد الفئات تضررا، ولا سيما في البلدان الأفريقية وفي أقل البلدان نموا،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات لجنة حقوق الإنسان ١٢/٢٠٠٠ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، و ٣١/٢٠٠١ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠١، و ٣٠/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وكذلك القرار ٢٣/١٩٩٦ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦[٨] الصادر عن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات[٩]، والقرارين ٨/٢٠٠١ المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠١، و ١٣/٢٠٠٢ المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢ الصادرين عن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٤/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي أكدت فيه من جديد أن الفقر المدقع والتهميش في المجتمع إنما يشكلان انتهاكا لكرامة الإنسان وشددت على الحاجة إلى دراسة كاملة متعمقة للفقر المدقع بالاستناد إلى المشاركة الفعالة عن علم من الناس الذين يعيشون في فقر،

وإذ تسلم بأن القضاء على الفقر هو تحد رئيسي للتمتع بحقوق الإنسان ضمن عملية العولمة وأنه يتطلب سياسات منسقة مستمرة من خلال الإجراءات الوطنية الحاسمة والتعاون الدولي،

---

(٨) انظر A/CN.4/1997/2-E/CN.4/SUB.2/1996/41، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٩) سُميِّت فيما بعد اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (انظر مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٦/١٩٩٩.

وإذ تؤكد من جديد أنه، بالنظر إلى كون انتشار الفقر المدقع على نطاق واسع يعيق التمتع الكامل والفعال بحقوق الإنسان، ويمكن في بعض الحالات أن يشكل تهديدا للحق في الحياة، فإن التخفيف منه فورا والقضاء عليه في نهاية الأمر يجب أن يبقيا أولوية عليا لدى المجتمع الدولي،

وإذ تضع في اعتبارها أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية هي أمور مترابطة يعزز بعضها بعضا، **وتؤكد من جديد** في هذا الصدد أن مكافحة الفقر، وبوجه خاص القضاء على الفقر المدقع، يمكن أن يسهم بشكل ملموس في تعزيز الديمقراطية وتوطيدها، كما أنه يشكل مسؤولية عامة مشتركة بين الدول،

وإذ تلاحظ باهتمام التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة من الأمين العام[١٠] وإلى لجنة حقوق الإنسان من الخبيرة المستقلة[١١] المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع، والتوصيات الواردة فيها،

وإذ تلاحظ باهتمام أيضا تعيين اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان خبراء في إطار مكافحة الفقر المدقع[١٢].

١ - **تؤكد من جديد** أن الفقر المدقع والتهميش في المجتمع إنما يشكلان انتهاكا لكرامة الإنسان وأنه من الضروري لذلك اتخاذ إجراءات وطنية ودولية للقضاء عليهما؛

٢ - **كما تؤكد من جديد** أنه من الجوهري أن تعزز الدول اشتراك أكثر الناس فقرا في عملية صنع القرار في المجتمعات التي يعيشون فيها، وفي تعزيز حقوق الإنسان، وفي الجهود المبذولة لمكافحة الفقر المدقع، وأنه من الجوهري التمكين للناس الذين يعيشون في فقر وللمجموعات الضعيفة كي ينظموا أنفسهم ويشتركوا في جميع جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وبوجه خاص في تخطيط وتنفيذ السياسات التي تؤثر عليهم، مما يُمكِّنهم من أن يصبحوا شركاء حقيقيين في التنمية؛

٣ - **تؤكد** أن الفقر المدقع هو مسألة كبرى يتعين معالجتها من جانب الحكومات، والمجتمع المدني، ومنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، وتؤكد من جديد في هذا السياق أن الالتزام السياسي شرط مسبق للقضاء على الفقر؛

---

(١٠) A/57/369.

(١١) E/CN.4/2002/55.

(١٢) انظر قرار لجنة حقوق الإنسان ٣٠/٢٠٠٢، الفقرة السادسة عشرة من الديباجة والقرار ١٣/٢٠٠٢ للجنة الفرعية لحقوق الإنسان.

٤ - **تُسلِّم** أن التغلب على الفقر المدقع يشكل وسيلة أساسية للتمتع الكامل بالحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتؤكد من جديد الترابط القائم بين هذه الأهداف؛

٥ - **تؤكد من جديد** أن انتشار الفقر المدقع على نطاق واسع إنما يعيق التمتع الكامل والفعلي بحقوق الإنسان ويجعل الديمقراطية والمشاركة الشعبية هشَّتين؛

٦ - **تؤكد من جديد أيضا** أهمية معالجة أكثر الحاجات الاجتماعية إلحاحا للناس الذين يعيشون في فقر، من خلال وضع آليات خاصة والمضي في تنفيذها، حيثما كان ذلك مناسبا، بقصد تعزيز الحكم الديمقراطي الفعّال وتوطيده؛

٧ - **تؤكد من جديد كذلك** الالتزامات المتعلقة بتحقيق أهداف التنمية والقضاء على الفقر الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، وفي الوثائق الختامية الصادرة عن مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة والدورات الاستثنائية ذات الصلة؛

٨ - **تدعو** مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى أن يواصل، ضمن إطار تنفيذ عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر، إيلاء الاهتمام المناسب لمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع؛

٩ - **تلاحظ مع التقدير** الإجراءات المحددة التي اتخذتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة للتخفيف من آثار الفقر المدقع على الأطفال، وجهود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمنح الأولوية للبحث عن بعض الوسائل للتخفيف من الفقر ضمن إطار القرارات ذات الصلة، وتحثهم على مواصلة هذا العمل؛

١٠ - **تدعو** الدول وهيئات الأمم المتحدة، وبوجه خاص مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، إلى الاستمرار في منح الصلات القائمة بين حقوق الإنسان والفقر المدقع الاهتمام المناسب؛

١١ - **تقرر** النظر في هذه المسألة مرة أخرى في دورتها التاسعة والخمسين في إطار البند الفرعي المعنون ''مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية''.